


السادة / البورصة المصرية

مدير عام ادارة الاصحاح

تحية طيبة وبعد،

مرفق لسيادتكم صورة من تقرير الحوكمة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ وتقرير مراقب
الحسابات عليها.
وتفضلا بقبول فائق الاحترام ،

٢٠١٩/٥/٩ تحريرا في



Head Office: Four Seasons Nile Plaza, Corporate Building
1089 Cornish El Nile, Garden City, Cairo, Egypt
Tel.: +2(02)27989900 Fax: +2(+02)27931953
Plant: Fourth Industrial Zone, Block No. 129
Sadat City, Al-Monofeya, Egypt
Tel.: +2(048)2657002 Fax: +2(048)2657146


www.ezzsteel.com

المقر الرئيسي: فور سيزونز نايل بلازا، المبنى الإداري
١٠٨٩ كورنيش النيل، جاردن سيتي، القاهرة، ج.م.ع
تلفون: +٢٠٢٢٧٩٨٩٩٠٠ فاكس: +٢٠٢٢٧٩٣١٩٥٣
المصنع: المنطقة الصناعية الرابعة، قطعة ١٢٩
مدينة السادس، المنوفية، ج.م.ع
تلفون: +٢٠٤٨٢٦٥٧١٤٦ فاكس: +٢٠٤٨٢٦٥٧٠٠٢

تقرير الحكومة
عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨
أولاً: بيانات عن الشركة

اسم الشركة	شركة حديد عز "شركة مساهمة مصرية"
غرض الشركة	١- صناعة وتجارة وتوزيع مستلزمات ومواد البناء وصناعة الحديد بجميع أنواعه وصناعة المسيراميك والأدوات الصحية والمواسير والخلاطات والحنفيات وأعمال المقاولات المرتبطة بها وما يلزم ذلك من خدمات كالإعداد والتجهيز والنقل وذلك لحساب الشركة أو لحساب الغير. ٢- استيراد المواد الخام والآلات والمعدات وقطع الغيار الازمة لغرض الشركة. ٣- الاستيراد والتصدير والوكالة التجارية في حدود غرض الشركة.
المدة المحددة للشركة	٥٠ سنة تنتهي في ٢٠٤٤/٤/١
القانون الخاضع له الشركة	١٩٨١ لسنة ١٥٩
آخر رأس مال مرخص به	٨ مليار جنيه مصرى
آخر رأس مال مدفوع	٢,٧١٦,٣٢٥,١٣٥ جنية
رقم وتاريخ القيد بالسجل التجاري	٤٧٢ بتاريخ ١٩٩٤/٤/٢
تاريخ القيد بالبورصة	١٩٩٩/٥/١٩

علاقة المستثمرين		
اسم مستئول الاتصال	م/احمد نبيل احمد محمد	
عنوان المركز الرئيسي	المنطقة الصناعية الرابعة - قطعة ١٢٩ / ب - مدينة السادات.	
فرع الشركة بالقاهرة	٣٥ شارع لبنان - المهندسين - الجيزة	
النطاقون	(٠٢)٣٣٤٧٠٠٥٩	الفاكس
الموقع الإلكتروني		(٠٢)٣٣٠٤٦٠٦٠
البريد الإلكتروني	anabil@ezzsteel.com	



ثانياً: الجمعية العامة للمساهمين

تنعقد الجمعية العامة للشركة في مركز الشركة أو أيًا من مدينتي القاهرة والجيزة، وكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة، كما تلتزم الشركة بأحكام النظام الأساسي ومتطلبات قانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والقواعد والإجراءات الصادرة عن الجهات الرقابية فيما يختص بدعوة واجراءات انعقاد الجمعية العامة وإدارة اجتماعاتها والتصديق عليها. وفيما يلي بيان هيكل المساهمين ونسبة المساهمة في ٢٠١٨/١٢/٣١.

قائمة مساهمي الشركة ونسبة المساهمة في ٢٠١٨/١٢/٣١

النسبة %	عدد الأسهم في تاريخ القوائم المالية	المستفيد النهائي	المساهم
%٣٨,٤١	٢٠٨,٦٧٥,٥٩٩	شركة مجموعة العز القابضة للصناعة والاستثمار مجموعة عز الصناعية "ش.م.م"	شركة مجموعة العز القابضة للصناعة والاستثمار مجموعة عز الصناعية "ش.م.م"
%١١,٢٩	٦١,٣٥٤,٣٢٣	الشركة المصرية العالمية للاستثمارات التجارية	الشركة المصرية العالمية للاستثمارات التجارية
%٩,٣٩	٥١,٠٢٢,١٦٥	HSBC BANK PLC	HSBC BANK PLC
%٧,٤٤	٤٠,٤١٦,٥٧٠	الشركة المصرية الدولية للاستثمارات الصناعية	الشركة المصرية الدولية للاستثمارات الصناعية
%٧,٤٤	٤٠,٤١٦,٥٧٠	شركة تنمية الاستثمار المعدنية	شركة تنمية الاستثمار المعدنية
%٢٦,٠٣	١٤١,٣٧٩,٨٠٠	آخرون	آخرون
%١٠٠	٥٤٣,٢٦٥,٠٢٧	الإجمالي	

ثالثاً: مجلس الإدارة

- يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مولف من ستة اعضاء؛ حيث يتكون مجلس الإدارة من ٤ اعضاء غير تنفيذيين و ٢ عضو تنفيذي.
- تم انتخاب المجلس الحالي من قبل المساهمين في اجتماع الجمعية العامة للشركة المنعقد بتاريخ ١ يونيو ٢٠١٥ لمدة ثلاثة سنوات.

٤-١ تشكيل مجلس الإدارة

اسم العضو	صفة العضو	عدد الأسهم المملوكة	تاريخ الاتصال	جهة التمثيل
أ/ بول فيليب شكيان	رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب (تنفيذي)	٢٠٨٦٧٥٥٩٩	٢٠١٥/٧/١	شركة مجموعة العز القابضة للصناعة والاستثمار "مجموعة عز الصناعية"
أ/ حسن احمد نوح	العضو المنتدب المشارك (التنفيذي)			
أ/ جمال عمر حافظ نجيب	عضو مجلس الإدارة (غير تنفيذي)			
م/ فايز على زين العابدين صالح	عضو مجلس الإدارة (غير تنفيذي)			
أ/ محمد رائد محمود نور الدين البلااوي	عضو مجلس الإدارة (غير تنفيذي)			
أ/ ممدوح فخر الدين حسين الروبي	عضو مجلس الإدارة (غير تنفيذي)			
التعديلات التي طرأت على تشكيل مجلس الإدارة:				

تضمن تشكيل مجلس الإدارة المنصب في ٢٠١٥/٧/١ السيد الاستاذ/ محمد عبد الحليم البرى والذي توفي الى رحمة الله تعالى في تاريخ ٢٠١٧/٥/٢٠ ولم يتم شغل منصبه في المجلس بعضو اخر.

٤-٢ دور مجلس الإدارة ومسئولياته

لمجلس الإدارة أوسع سلطة لإدارة الشركة فيما عدا ما أحتفظ به صراحة نظام الشركة الأساسي للجمعية العامة، حيث يقوم مجلس الإدارة بتحديد الأهداف الرئيسية والخطط الاستراتيجية الكفيلة بتحقيق رؤية الشركة ورسالتها، واعتماد الخطط طويلة ومتوسطة الأجل ووضع السياسات العامة للشركة. كما يقوم المجلس بممارسة أعماله من خلال القوانين ولوائح الشركة وسلطات الاعتماد بها من أجل

التأكيد من قيام الإدارة التنفيذية للشركة بالمهام الموكلة إليها ضمن الخطط والسياسات الموضوعة، بما يضمن مراقبة أداء الإدارة التنفيذية، والتأكيد من فعالية نظام الرقابة الداخلية وإدارة مخاطر الشركة، وتحديد الأسلوب الأمثل لتطبيق الحكومة، واعتماد السياسات والمعايير المهنية الواجب إتباعها من قبل العاملين بما ينعكس على أدائهم وتصرفاتهم، وبما يضمن تحقيق صالح الشركة ومساهميها ومسؤوليتها المجتمعية. بالإضافة إلى ما سبق، يتولى مجلس الإدارة المهام والمسؤوليات التالية:

- إقرار اللوائح والسياسات والنظم الداخلية للشركة.
- تحديد المسؤوليات والصلاحيات التي يقوم بتفويضها لأحد أعضائه أو لجاته، واعتماد جداول السلطات بالشركة.
- اختيار العضو المنتدب والعضو المنتدب للمشاركة، وتحديد ما يتقاضاه كل منها من مكافأة ومتزايا.
- اعتماد الموازنات التقديرية للشركة ومتابعة تنفيذها، واعتماد القوائم المالية والتقارير الرسمية للشركة.
- وضع الإجراءات والأدوات والآليات التي تعمل على تأمين تدفق المعلومات، والسيطرة على دقة وسلامة البيانات، والإشراف العام على عملية الإفصاح عن البيانات وقنوات الاتصال، وضمان نزاهة التقارير المالية والمحاسبية الصادرة عن الشركة، وكذلك ضمان تحقيق استقلالية أنشطة المراجعة الداخلية والالتزام بالشركة.
- اعتماد القرارات والتصورات المالية والبنكية والعقود والقرارات الإدارية فيما يزيد عن صلاحية العضو المنتدب.
- تعيين أمين سر لمجلس الإدارة من ذوي الخبرة والكفاءة.

٣-٢ مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

يتولى رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب المهام والمسؤوليات التالية:

- تمثيل الشركة أمام القضاء والغير.
- توجيه الدعوة لانعقاد مجلس الإدارة وتحديد جدول الاعمال، ورئيسة جلسات مجلس الإدارة.
- دعوة الجمعية العامة العادية وغير العادية لانعقاد طبقاً للقانون.
- التأكيد من إتاحة المعلومات الكافية والدقائق في الوقت المناسب للأعضاء المجلس والمساهمين.
- التأكيد من أن اتخاذ القرارات يتم على أساس سليم واستناداً إلى دراسة شاملة بالموضوعات، مع ضرورة التأكيد من وجود آلية مناسبة لضمان فعالية تنفيذ تلك القرارات في الوقت المناسب.
- تلقي التقارير والتوصيات من اللجان، وعرضها على المجلس بصفة دورية لاتخاذ اللازم بشأنها.
- التأكيد من فعالية نظام الحكومة المطبق بالشركة، وكذلك فعالية أداء لجأن المجلس.
- التأكيد من التزام المجلس بإنجاز مهامه بما يحقق أفضل مصلحة للشركة، مع ضرورة تجنب تعارض المصالح.
- الاشتراك في المهام والمسؤوليات الآتية بالتنسيق مع العضو المنتدب للمشاركة:

- تنفيذ استراتيجية الشركة وخطتها السنوية الموضوعة والمعتمدة من مجلس الإدارة.
- الإشراف على الأعمال التنفيذية بالشركة وفقاً لجدول السلطات المعتمد من مجلس إدارة الشركة.
- رئاسة العمل التنفيذي بالشركة وتصريف أمورها اليومية، والإشراف على سير العمل في جميع إدارات وأقسام الشركة ومتابعة أداء جميع الأنشطة التشغيلية والاستثمارية والمالية، واتخاذ ما يراه من قرارات لانتظام العمل وتحقيق الأهداف.
- اقتراح الموضوعات التي تطرح في الاجتماعات الدورية لمجلس الإدارة.
- العمل على تنفيذ السياسات واللوائح والنظم الداخلية للشركة والمعتمدة من مجلس الإدارة.
- المشاركة الفعالة في بناء وتنمية ثقافة القيم الأخلاقية داخل الشركة، واقتراح نظم الإثابة والتحفيز وأليات تتبع السلطة التي يعتمدها المجلس لضمان تعزيز ولاء وانتماء العاملين وتعظيم قيمة الشركة.
- تحديد اختصاصات ومسؤوليات العاملين بالشركة وفقاً للوائح العمل المعمول بها وقرارات مجلس الإدارة.

٤- مسؤوليات عضو مجلس الإدارة المنتدب للمشارك

يتولى عضو مجلس الإدارة المنتدب للمشارك بالتنسيق مع رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب المهام والمسؤوليات التالية:

- تنفيذ استراتيجية الشركة وخطتها السنوية الموضوعة والمعتمدة من مجلس إدارة.
- الإشراف على الأعمال التنفيذية بالشركة وفقاً لجدول السلطات المعتمد من مجلس إدارة الشركة.
- رئاسة العمل التنفيذي بالشركة وتصريف أمورها اليومية، والإشراف على سير العمل في جميع إدارات وأقسام الشركة ومتابعة أداء جميع الأنشطة التشغيلية والاستثمارية والمالية، واتخاذ ما يراه من قرارات لانتظام العمل وتحقيق الأهداف.

- تنفي التقارير والتوصيات من اللجان، وعرضها على المجلس بصفة دورية لاتخاذ اللازم بشأنها.
- اقتراح الموضوعات التي تطرح في الاجتماعات الدورية لمجلس الإدارة.
- العمل على تنفيذ السياسات واللوائح والنظم الداخلية للشركة والمعتمدة من مجلس الإدارة.
- المشاركة الفعالة في بناء وتنمية ثقافة القيم الأخلاقية داخل الشركة، واقتراح نظم الإثابة والتحفيز وأليات تتبع السلطة التي يعتمدها المجلس لضمان تعزيز ولاء وانتماء العاملين وتعظيم قيمة الشركة.
- تحديد اختصاصات ومسؤوليات العاملين بالشركة وفقاً للوائح العمل المعمول بها وقرارات مجلس الإدارة.

٣- أمين سر مجلس الإدارة

قام مجلس الإدارة بتعيين أمين سر لمجلس الإدارة يتولى المهام الآتية:

- الإعداد والتحضير وإدارة لوجستيات اجتماعات المجلس واللجان، ومساعدة رئيس المجلس في إعداد جدول أعمال الاجتماعات، وموافاته بالمعلومات والبيانات والتفاصيل الخاصة بهذه الموضوعات، وإرسالها إلى الأعضاء قبل الاجتماع بوقت كافٍ.
- معاونة رئيس المجلس في الإعداد والتحضير لاجتماعات الجمعية العامة للمساهمين وإدارة لوجستياتها.
- متابعة استصدار قرارات مجلس الإدارة.
- حفظ وتوثيق كل ما يتعلق بقرارات المجلس والموضوعات المعروضة عليه، مع التأكد من حصول المجلس على المعلومات الهامة في الوقت المناسب.
- التنسيق مع لجان المجلس بما يكفل الاتصال الفعال بين تلك اللجان ومجلس الإدارة.

٤- سير اجتماعات مجلس الإدارة

- يعقد مجلس الإدارة جلساته في مركز الشركة أو أيًا من مدينتي القاهرة والجيزة كلما دعت المصلحة إلى انعقاده بناء على دعوة الرئيس أو بناء على طلب ثلث أعضاء مجلس الإدارة.
- ويجوز أن ينعقد المجلس في أي مدينة أخرى في مصر أو خارج مصر بشرط أن يكون جميع أعضائه حاضرين أو ممثلين في الاجتماع.
- وتصدر قرارات مجلس الإدارة بأغلبية عدد أصوات الأعضاء الحاضرين والممثلين في الاجتماع.

وفي هذا الإطار، فقد عقد مجلس إدارة الشركة عدد ٩ اجتماعات خلال عام ٢٠١٨، وفيما يلي جدول متابعة حضور السادة أعضاء المجلس الاجتماعات المنعقدة خلال عام ٢٠١٨:

م	اسم العضو	جهة التمثيل	الحضور بالأصلية	تفويض أحد أعضاء المجلس	إجمالي عدد الاجتماعات
١	الاستاذ/ بول فيليب شكيبيان	شركة مجموعة العز القابضة للصناعة والاستثمار	٩	-	٩
٢	الاستاذ/ حسن احمد نوح	شركة مجموعة العز القابضة للصناعة والاستثمار	٩	-	٩
٣	الاستاذ/ جمال عمر حافظ نجيب	شركة مجموعة العز القابضة للصناعة والاستثمار	٩	-	٩
٤	الاستاذ/ محمد رائد محمود نور الدين البلاوي	عن نفسه	٨	-	٨
٥	المهندس/ فايز على زين العابدين	شركة مجموعة العز القابضة للصناعة والاستثمار	٩	-	٩
٦	الأستاذ/ ممدوح فخر الدين حسين الروبي	من ذوي الخبرة	٩	-	٩

رابعاً: لجان مجلس الادارة

يباشر مجلس إدارة الشركة إدارة أمورها بناء على التكليف الصادر له من الجمعية العامة. ووفقاً للنظام الأساسي للشركة فإن مجلس الإدارة أن يولف من بين أعضاؤه لجنة أو أكثر يمنحها بعض اختصاصاته أو يعهد إليها بمراقبة سير العمل بالشركة وتنفيذ قرارات المجلس.

وطبقاً لقواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية، فقد تم تشكيل لجنة المراجعة بموجب قرار مجلس الإدارة، حيث تتولى لجنة المراجعة اختصاصات لجنة المراجعة وللجنة الحكومية الواردة بالدليل المصري لحكمة الشركات الصادر عن مركز المديرين المصري بالهيئة العامة للرقابة المالية.

٤-١ تشكيل لجنة المراجعة

الاسم	الصفة
الأستاذ/ محمد السيد محمد الحكيم	رئيساً - من ذوي الخبرة
الأستاذ/ محمد جوده حبشي	عضوأ - من ذوي الخبرة
الأستاذ/ أحمد موسى سيد	عضوأ - من ذوي الخبرة

٤-٢ اختصاصات لجنة المراجعة

1. فحص ومراجعة إجراءات الرقابة الداخلية للشركة، ومدى الالتزام بتطبيقها.
2. دراسة السياسات المحاسبية المتتبعة، والتغيرات الناتجة عن تطبيق معايير محاسبية جديدة.
3. فحص ومراجعة آليات وأدوات المراجعة الداخلية، وإجراءاتها، وخطتها، ونتائجها، ودراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ توصياتها.
4. فحص الإجراءات التي تتبّع في إعداد ومراجعة القوائم المالية الدورية والسنوية المستقلة والمجمعة، والموازنات التقديرية ومن بينها قوائم التدفقات التقديرية وقوائم الدخل التقديرية.
5. فحص مشروع القوائم المالية المبدئية قبل عرضها على مجلس الإدارة؛ تمهدأ لإرسالها إلى مراقبي الحسابات.
6. اقتراح تعين مراقبي الحسابات، وتحديد أتعابهم، والنظر في الأمور المتعلقة باستقالتهم أو إقالتهم، وبما لا يخالف أحكام القانون.
7. إبداء الرأي في شأن الأذن بتكليف مراقبي الحسابات بأداء خدمات لصالح الشركة، بخلاف مراجعة القوائم المالية، وفي شأن الأتعاب المقدرة، وبما لا يخل بمقتضيات الاستقلالية.
8. دراسة تقرير مراقب الحسابات بشأن القوائم المالية، ودراسة ما ورد به من ملاحظات وتحفظات، ومتابعة ما تم في شأنها، والعمل على حل الخلافات في وجهات النظر بين إدارة الشركة ومراقب الحسابات (إن وجدت).
9. التأكيد من رفع تقرير لمجلس الإدارة من أحد الخبراء المتخصصين غير المرتبطين عن طبيعة العمليات والصفقات التي تم إبرامها مع الأطراف ذات العلاقة وعن مدى إخلاصها أو إصرارها بمصالح الشركة أو المساهمين فيها.
10. التتحقق من استجابة إدارة الشركة لتوصيات مراقب الحسابات والهيئة العامة للرقابة المالية.
11. استيفاء متطلبات السادة مراقبي الحسابات، واعتماد أتعابهم عن الأعمال الإضافية.
12. إعداد تقرير دوري عن نتائج أعمال اللجنة وتوصياتها؛ للعرض على مجلس الإدارة؛ لاتخاذ اللازم بشأنه.
13. التقييم الدوري لنظام الحكومة بالشركة، وصياغة الأدلة والمواثيق والسياسات الداخلية الخاصة بكيفية تطبيق قواعد الحكومة داخل الشركة.
14. مراجعة تقرير مجلس الإدارة، وبالأخص فيما يتعلق ببنود الإفصاح وغيرها من البنود ذات الصلة بحكمة الشركات.

٤-٣ سير اجتماعات لجنة المراجعة

- تعقد لجنة المراجعة اجتماعاتها بصفة دورية. وقد عقدت اللجنة عدد ٤ اجتماعات خلال عام ٢٠١٨.
- وفيما يلي جدول متابعة حضور السادة أعضاء اللجنة:

الاسم	عدد مرات الحضور
الأستاذ/ محمد السيد محمد الحكيم	٤
الأستاذ/ محمد جوده حبشي	٤
الأستاذ/ أحمد موسى سيد	٤

خامساً: السنة الرقابية

١-٥ نظام الرقابة الداخلية

يوجد بالشركة نظام فعال للرقابة الداخلية يتضمن مجموعة من السياسات والإجراءات والأدلة واللوائح التي أعدت بواسطة الإدارات المعنية بالشركة، واعتمدت من مجلس الإدارة، وتهدف إلى ما يلي:

- تحديد واضح لاختصاصات ومسؤوليات كافة العاملين بالشركة، مع مراعاة الفصل التام بين الاختصاصات والمسؤوليات المتعارضة.
- ضمان دقة وجودة المعلومات والبيانات، والتتأكد من توفرها للشركة أو للغير في التوفيق المناسب.
- حماية أصول الشركة المادية من المخاطر الممكن التعرض لها، وتوثيق وتسجيل تلك الأصول بسجلات الشركة.
- زيادة الكفاءة الإنتاجية للشركة، وتحقيق أهدافها بأقل التكاليف وفقاً لأعلى مستويات الجودة الممكنة.
- ضمان دقة تتنفيذ تعليمات وإجراءات العمل، والتتأكد من تنفيذها على الوجه الأمثل.
- ضمان تطبيق قواعد حوكمة الشركات، وذلك عن طريق الالتزام الدقيق بكل إجراءات وقواعد الحوكمة.

وتقوم إدارة المراجعة الداخلية بشكل دوري بتقييم نظام الرقابة الداخلية المطبق؛ للتتأكد من كفاية وفاعلية وكفاءة إجراءات الرقابة، وتقوم إدارة المراجعة الداخلية برفع تقاريرها إلى لجنة المراجعة التي تتولى تقديم توصياتها بشأن تحسين نظام الرقابة الداخلية، إن وجدت، إلى مجلس الإدارة.

٢-٥ إدارة المراجعة الداخلية

يماناً بأهمية دور المراجعة الداخلية في تحقيق أهداف الشركة من خلال اتباع أسلوب منهجه منظم لتقدير وتحسين فاعلية عمليات الحوكمة وإدارة المخاطر والرقابة، فقد تم إنشاء إدارة مسؤولة للمراجعة الداخلية بالشركة، تتبع فنياً ووظيفياً للجنة المراجعة وإدارياً لرئيس مجلس الإدارة؛ بهدف توفير المعلومات الكافية عن نظم الرقابة المطبقة، وإمداد لجنة المراجعة والإدارة التنفيذية بكافة المعلومات الخاصة بمدى أداء الشركة لأنشطتها وتحقيقها لأهدافها الرئيسية.

(أ) دور إدارة المراجعة الداخلية

- فحص وتقييم كفاية وفاعلية أنظمة الرقابة والضبط الداخلي بشكل موضوعي ومستقل.
- الحفاظ على جودة وتطوير عمليات وإجراءات الرقابة الداخلية.
- التتأكد من دقة تحديد المخاطر، وإدارتها بكفاءة وفاعلية.
- التتأكد من دقة المعلومات المالية والتشغيلية.
- التتأكد من الحصول على الموارد بطريقة اقتصادية، واستخدامها بكفاءة، مع توفير الحماية الكافية لها.
- مراجعة وسائل الحفاظ على الأصول، والتحقق من وجود تلك الأصول.
- مراجعة العمليات؛ للتتأكد من أن نتائجها تتوافق مع الأهداف، وأن تتنفيذ العمليات يأتي على النحو المخطط لها.
- التتأكد من الالتزام بالسياسات والإجراءات والمعايير والنظم المعتمدة والقوانين واللوائح.
- العمل على منع واكتشاف عمليات الغش والتلاعب.
- مراجعة وتقييم نظم المعلومات والأنظمة الإلكترونية.
- التتحقق من التزام الشركة بقواعد ومعايير حوكمة الشركات.
- تقديم الاستشارات والدعم الفني لإدارة العليا والإدارات المختلفة.

(ب) نطاق عمل إدارة المراجعة الداخلية


مراجعة كافة أوجه النشاط والعمليات، وجميع الإدارات والأقسام بالشركة، وكذلك القيام بكل أعمال الفحص اللازمة للمراجعة، سواء كانت تتعلق بالسجلات أو الأفراد أو الممتلكات، وذلك باستقلالية تامة عن الأعمال التنفيذية.

(ج) تنفيذ مهام إدارة المراجعة الداخلية

يتولى مهام المراجعة الداخلية إدارة دائمة بالشركة، وتتكون من عدد مناسب من المراجعين المؤهلين علمياً وعملياً.

(د) دورية التقارير

يتم إعداد تقارير دورية بنتائج عمليات المراجعة، تتضمن ملاحظات المراجعة والتوصيات والحلول المقترحة، وترسل للجهات محل المراجعة والإدارة التنفيذية؛ للعمل على تلافي الملاحظات واتخاذ الإجراءات التصحيحية الازمة.



٣-٥ إدارة المخاطر

يتولى مجلس إدارة الشركة مسؤولية إدارة المخاطر على النحو الذي يتفق مع طبيعة وحجم نشاط الشركة. وتتولى إدارة المراجعة التابعة فنياً ووظيفياً إلى لجنة المراجعة، وإدارياً لرئيس مجلس الإدارات التنسيق بين الإدارات التنفيذية فيما يتعلق بتحليل وتقدير المخاطر وتحديد مستوى المخاطر الذي يمكن للشركة قبوله من حجم المخاطر المختلفة التي قد تواجه الشركة اعتماداً على تأثيرها ومدى إمكانية تحقيقها وكذا اقتراح إجراءات الرقابة وأساليب إدارة المخاطر؛ للتأكد من عدم تجاوز الشركة لهذا الحد من المخاطر.

٤-٤ إدارة الالتزام

تم إنشاء وحدة تنظيمية مسؤولة تابعة لإدارة المراجعة الداخلية تتولى المهام والمسؤوليات المتعلقة بإدارة الالتزام، وذلك من خلال متابعة كافة إدارات الشركة بالالتزام بالقوانين والنظم والتعليمات الرقابية الصادرة عن الجهات المختلفة وذلك من خلال المهام والمسؤوليات التالية:

- المتابعة الدائمة والتتأكد من التزام كافة العاملين بالشركة بالقوانين الملزمة والضوابط والتعليمات الرقابية الصادرة عن الجهات المختلفة، بما في ذلك نظم وسياسات الحكومة.
- التتأكد من متابعة مدى التزام كافة العاملين باللوائح والسياسات والمواثيق الداخلية، بما في ذلك ميثاق الأخلاق والسلوك المهني.
- التتأكد من عدم وجود ممارسات غير مشروعة أو غير أخلاقية بالشركة، والقيام بالتعاون مع الإدارة القانونية للتحقيق في أيه بلاغات عن ممارسات أو مخالفات بشكل موضوعي وسري، وعرض نتائج التحقيق على لجنة المراجعة ومتابعة ما تم بشأنها، مع ضمان حماية المبلغين.

٤-٥ إدارة الحكومة

تتولى إدارة الحكومة بالشركة توسيع وإبرام مبادئ الحكومة، ومتابعة تطبيقها وزيادة فاعليتها، وذلك من خلال ما يلي:

- مراقبة مدى توافر المبادئ والعناصر الأساسية التي تساعد على تطوير وتحسين الأداء بالشركة؛ بما يساهم في تحقيق الأهداف الاستراتيجية المحددة من قبل مجلس الإدارة.

• مراقبة تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية وثقافة الحكومة في كافة أعمال وأنشطة الشركة.


• تحسين وتطوير الإطار العام ومبادئ العمل بالشركة من خلال ميثاق قواعد السلوك المهني الخاص بالشركة مع تحديد مسؤوليتها الاجتماعية تجاه العاملين والمجتمع ككل.

- مراقبة تطبيق سياسة تجنب تعارض المصالح على كافة العاملين بالشركة.
- العمل على تطبيق مفهوم الشفافية والإفصاح والعدالة في التعامل مع جميع المساهمين.
- العمل على وضوح العلاقات فيما بين مجلس الإدارة وأصحاب المصالح.
- وضع أدلة الحكومة الداخلية للشركة، وصياغة السياسات الداخلية المختلفة التي تنظم العلاقة بين كافة العاملين، وكذلك المساهمة في إعداد تقرير عن مدى التزام الشركة بقواعد حوكمة الشركات.

٤-٦ مراقب الحسابات

وفقاً للنظام الأساسي يكون للشركة مراقب حسابات أو أكثر من تتوافر في شأنهم الشروط المنصوص عليها في قانون مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة تعينه الجمعية العامة وتقدر أتعابه، وتتأسساً على ذلك قامت الجمعية العامة للشركة باجتماعها بتاريخ ٢٠١٨/٤/٣٠ بتعيين كلاً من:

- الأستاذ/ حاتم عبد المنعم منتصر – مؤسسة حازم حسن وشركاه KPMG
 - الأستاذ/ شرين مراد نور الدين – مؤسسة مورستيفنس إيجيبت Moore Stephens Egypt
 - وكلاء من المحاسبين المقيدين بسجل مراقبى الحسابات بالهيئة العامة للرقابة المالية.
- وتنتزم الشركة في تعيين السادة مراقبى الحسابات بما يلي:
- اتباع الإجراءات اللازمة في تعيين مراقب الحسابات؛ حيث قامت الجمعية العامة بالموافقة على تعيين مراقب الحسابات بناء على ترشيح من مجلس الإدارة، وبعد توصية لجنة المراجعة.
 - التتأكد من توافر الشروط المنصوص عليها في قانون مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة، بما في ذلك الكفاءة والسمعة والخبرة الكافية في مراقبى حسابات الشركة.
 - التتأكد من استقلالية مراقبى الحسابات عن الشركة وعن أعضاء مجلس إدارتها.
 - موافقة لجنة المراجعة على تكليف مراقبى الحسابات بأية أعمال إضافية غير مرتبطة بعمله كمراقب حساباتها، وبشرط ألا يكون هذا العمل الإضافي من الأعمال المحظورة على مراقب الحسابات القيام بها.



سادساً: الإفصاح والشفافية

تقوم الشركة بالإفصاح من خلال الوسائل المختلفة عن معلومات الشركة المالية التي تهم المساهمين وأصحاب المصالح، والتي تتمثل في القوائم المالية السنوية والدورية، وتقارير مجلس الإدارة، وكافة الأحداث الجوهرية والأحداث الطارئة، كما يتم نشر القوائم المالية السنوية بجريديتين واسعتي الانتشار طبقاً للقانون، وذلك بخلاف النشر على الموقع الإلكتروني للشركة، وما يتم بالإفصاح عنه للبورصة المصرية، والهيئة العامة للرقابة المالية، ووسائل الإعلام المختلفة.

كما تقوم الشركة بالإفصاح عن المعلومات غير المالية التي تهم المساهمين والمستثمرين الحاليين والمرتقبين، ومنها:


- معلومات عن الشركة، مثل أهدافها، ورؤيتها، وطبيعة نشاطها، وخطط الشركة واستراتيجيتها المستقبلية.
- هيكل الملكية بالشركات الشقيقة والتابعة الشركة.
- المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة، وعقود المعاوضة.
- الإفصاح للمساهمين وللجهات الرقابية عن أسهم الخزينة.
- الإفصاح عن أي حكم قضائي يكون لها تأثير على سعر التداول أو على القرار الاستثماري للمتعاملين.
- موافاة الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية بقرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية فور انتهائهما، وبحد أقصى قبل بدء أول جلسة تداول تالية لانتهاء الاجتماع، كما تلتزم الشركة بموافاة البورصة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ انعقاد الجمعية العامة بالمحاضر على أن تكون معتمدة من رئيس مجلس الإدارة.
- موافاة البورصة بمحاضر اجتماعات الجمعية العامة المصدق عليها من قبل الجهة الإدارية المختصة، وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام عمل من تاريخ تسلمهها من الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة.
- موافاة الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية بملخص القرارات المتضمنة أحداثاً جوهرياً صادرة عن مجلس ادارتها فور انتهائهما وبحد أقصى قبل بدء أول جلسة تداول تالية لانتهاء الاجتماع.
- الإعلان عن قرار السلطة المختصة بالتوزيعات التقنية أو توزيعات الأسهم المجانية أو كليهما.

وفي هذا الشأن، فقد التزمت الشركة خلال عام ٢٠١٨ بسداد كافة الرسوم والغرامات المقررة من الهيئة العامة للرقابة المالية نتيجة التأخير في إرسال القوائم المالية للشركة، كما اتخذت الشركة الإجراءات الازمة لتفادي تلك المخالفات مستقبلاً.

سابعاً: علاقات المستثمرين

أيماناً من الشركة بأهمية علاقات المستثمرين كنشاط يهدف إلى تشجيع وتوسيع العلاقة مع المستثمرين الحاليين والمرتقبين، فقد تضمن الهيكل التنظيمي للشركة منصب مسئول علاقات المستثمرين. ومن أهم مسؤولياته ما يلي:

- وضع استراتيجية لبرنامج علاقات المستثمرين من خلال السوق ومتطلبات الشركة، بحيث يقوم مسئول علاقات المستثمرين بتحديد الأولويات فيما يخص الأنشطة المطلوبة، ووضع الاستراتيجية المطلوبة لتنفيذ تلك الأنشطة بالتعاون مع مجلس الإدارة.
- الاشتراك في وضع سياسة الإفصاح المتتبعة في الشركة واعتمادها من مجلس الإدارة.
- الحفاظ على المستثمرين الحاليين، وجذب مستثمرين جدد من خلال توعية السوق بأعمال الشركة وبفرص النمو المستقبلية لها، والتعرف على العوامل التي تؤثر على ربحيتها.
- التواصل مع المحللين والمستثمرين وممثلي الإعلام وتوفير المعلومات للحد من الشائعات والأخبار التي تؤدي إلى تقلبات في أسعار وحجم التداول.
- تنظيم المعلومات الصادرة عن الشركة طبقاً لقواعد الإفصاح المعمول بها.
- إنشاء ومتابعة قاعدة بيانات المستثمرين من حيث نوعية المستثمر أو موقعه الجغرافي.
- تعريف السوق بالأعضاء الجدد في مجلس الإدارة أو الإدارة العليا.
- تنظيم الحملات الترويجية والفعاليات عن الشركة طبقاً للخطة المعدة لذلك مسبقاً، وتسهيل زيارات المستثمرين لموقع الشركة المختلفة.
- التواصل مع المستثمرين عبر أدوات الاتصال المختلفة، مثل الموقع الإلكتروني للشركة والتقارير الصحفية.
- إعداد تقرير الإفصاح المطلوب من الشركة، واعداد صفحات علاقات المستثمرين على الموقع الإلكتروني للشركة، وتحديثها بصفة مستمرة.



ناماً: أدوات الإفصاح
١-٨ التقرير السنوي

تقوم الشركة بإصدار تقرير سنوي باللغة العربية يتضمن المعلومات التي تهم المساهمين والمستثمرين وأصحاب المصالح، والتي تتمثل في:

- رؤية الشركة وأهدافها.
- استراتيجية الشركة.
- هيكل الملكية.
- الإدارة العليا وتشكيل مجلس الإدارة.
- تحليل السوق الذي تعمل به الشركة.
- مشروعات الشركة المستقبلية.
- الأداء المالي للشركة.
- نشاط المسؤولية المجتمعية والبيئية.

٢-٨ تقرير مجلس الإدارة

تقوم الشركة بإصدار تقرير سنوي لمجلس الإدارة؛ للعرض على الجمعية العامة والجهات الرقابية طبقاً لقانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وقواعد القيد والشطب بالبورصة المصرية، حيث يشتمل التقرير على ما يلي:

- الحالة العامة للشركة والتنتائج المحققة خلال العام.
- مناقشة النتائج المالية والموضوعات الجوهرية.
- تشكيل مجلس الإدارة.
- المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة.
- بيان التبرعات وأنشطة المسؤولية المجتمعية.
- مقتراح توزيعات الأرباح.
- هيكل العمالة بالشركة ومتوسط دخل العامل.
- تنمية الموارد البشرية.
- الالتزام بقواعد الحوكمة.

٣-٨ تقرير الإفصاح

تقوم الشركة بإعداد وإصدار تقرير إفصاح ربع سنوي، طبقاً لقواعد الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية؛ حيث يضم تقرير الإفصاح المعلومات والبيانات التالية:

- بيانات الاتصال بالشركة.
- مسؤول علاقات المستثمرين وبيانات الاتصال به.
- هيكل المساهمين الذين يمتلكون نسبة ٥٥% فأكثر من أسهم الشركة.
- هيكل المساهمين الإجمالي موضحاً به الأسهم حرة التداول.
- تفاصيل أسهم الخزينة لدى الشركة (إن وجدت).
- آخر تشكيل لمجلس الإدارة.
- تشكيل اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة.
- تغيير مراقب الحسابات في الفترة القادمة.

٤-٨ تقرير الاستدامة

تعمل الشركة على التطوير في المجالات الاقتصادية والبيئة والاجتماعية، من منطلق التزاماتها تجاه المجتمع الذي تعامل فيه بالشكل الذي يدعم سمعة الشركة والتحسين المستمر في أداءها، والالتزام بالتشريعات والتعليمات الاسترشادية في المجالات البيئية والاجتماعية والاقتصادية.



٥-٨ الموقع الالكتروني

يوجد موقعاً الكترونياً للشركة على شبكة المعلومات الدولية <http://www.ezzsteel.com> يتم من خلاله الإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية بأسلوب سهل للمستخدمين. ويتم متابعة تحديث هذا الموقع الإلكتروني بالمعلومات بشكل مستمر، وإتاحة إمكانية التواصل مع الشركة.

ناسعاً: المواقف والسياسات

١-٩ ميثاق الأخلاق والسلوك المهني

يوجد لدى الشركة ميثاق داخلي بها عن الأخلاق والسلوك المهني، يشمل مجموعة القيم التي تعمل على ضبط وتنظيم قواعد السلوك الوظيفي والأخلاقيات داخل الشركة؛ بما ينعكس إيجابياً على سمعة ومصداقية الشركة.

٢-٩ سياسة تتابع السلطة Succession Planning

تنتهج إدارة الشركة سياسة اختيار العاملين وتنظيم إجراءات التعيين والترقى يتم تنفيذها من قبل إدارة الموارد البشرية بالشركة على النحو الذي يضمن تأمين انتقاء أفضل العناصر المؤهلة للشركة في الواقع المناسب، وفي نفس الوقت تشجيع التطوير المهني والنهوض بالموظفين الحاليين من خلال استراتيجية شاملة متضمنة خطط التدريب المستمر بالإعلان عن خطط التدريب السنوية للعاملين، وكذا خطط التحفيز لاحفاظ على العاملين المتميزين ذوي الكفاءة، وكذا تحديد مسار الترقى الوظيفي؛ لضمان تتابع السلطة بما يحقق قيمة مضافة للشركة وضمان لاستدامتها.

٣-٩ سياسة الإبلاغ عن المخالفات Whistleblowing

يوجد لدى الشركة سياسة للإبلاغ عن المخالفات بهدف تشجيع العاملين والمعاملين معها للإبلاغ عن أي ممارسات مخالفة تنتهج قواعد السلوك الأخلاقي أو أي أعمال غير قانونية، مع توفير الحماية لصاحب البلاغ؛ لضمان تشجيع العاملين وغيرهم للكشف عن المخالفات، أخذًا في الاعتبار أن عملية الإبلاغ تم بناء على مستندات أو معلومات موضوعية.

٤-٩ سياسة تعامل الداخليين والأطراف المرتبطة

يوجد بالشركة سياسة تحكم تعاملات الداخليين على سهم الشركة؛ حيث تهدف تلك السياسة إلى تحقيق الالتزام الكامل بقواعد الجهات الرقابية بشأن تلك المعاملات. كما يوجد بالشركة سياسة تحكم تعاملها مع الأطراف ذات العلاقة والأطراف المرتبطة، والتي تستلزم عدم إبرام أي عقد من عقود المعاوضة إلا بعد الحصول على ترخيص من الجمعية العامة، على أن يُعرض هذا التصرف على الجمعية العامة بكافة تفاصيله وبياناته.

متابعة تعاملات الداخليين على أسهم الشركة

لا توجد تعاملات للداخليين للسادة الإدارة التنفيذية والسادة أعضاء مجلس الإدارة.


٥-٩ سياسة المسئولية الاجتماعية والبيئية

يوجد بالشركة سياسة واضحة للمسؤولية الاجتماعية والبيئية وعن التزامها المستمر في المساهمة في التنمية الاقتصادية والمجتمعية.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام والتقدير،

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

بول فيليب شكيبيان



صفحة ١٠ من ١٠

القاهرة في ٩ مايو ٢٠١٩

تقرير تأكيد مناسب "مرفق"



شركة حديد عز
(شركة مساهمة مصرية)
تقرير مجلس الإدارة عن مدى تطبيق قواعد
حوكمة الشركات المقيدة بالبورصة المصرية
عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨
وتقرير مراقب الحسابات عليها

شركة حديد عز
(شركة مساهمة مصرية)
تقرير مجلس الإدارة عن مدى تطبيق قواعد
حوكمة الشركات المقيدة بالبورصة المصرية
عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨
وتقرير مراقب الحسابات عليها

المحتويات

- ١- تقرير تأكيد مستقل على تقرير مجلس إدارة شركة حديد عز عن مدى تطبيق قواعد حوكمة الشركات المقيدة بالبورصة المصرية.
- ٢- تقرير مجلس الإدارة عن مدى تطبيق قواعد حوكمة الشركات المقيدة بالبورصة المصرية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨.

حازم حسن

محاسبون قانونيون ومستشارون

تلفون : ٢٥٣٦٢٢١١ - ٢٥٣٦٢٢٠٠
 تلفاكس : ٢٥٣٦٢٢٠٥ - ٢٥٣٦٢٢٠١
 البريد الإلكتروني : egypt@kpmg.com.eg
 مندوب بريدي رقم ٤٨ الأمانة

منفذت الهرم
 كيلو ٢٢ طريق مصر الإسكندرية الصحراوى
 الهرم - الجزة - القاهرة الكبرى
 كود بريدي : ١٢٥٥٦ الأهرام

تقرير تأكيد مناسب

على تقرير مجلس إدارة شركه حديد عز عن مدى تطبيق قواعد حوكمة الشركات
 المقيدة بالبورصة المصرية

إلى السادة أعضاء مجلس إدارة شركه حديد عز - شركة مساهمة مصرية

المقدمة

قمنا بمهام التأكيد المناسب بشأن إعداد وعرض تقرير مجلس الإدارة المرفق عن مدى تطبيق قواعد الحوكمة المعده بواسطة إدارة شركه حديد عز عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ وذلك وفقاً للمذوج تقرير مجلس الإدارة الاستشاري المشار إليه في خطاب البورصة المصرية إلى مجلس إدارة الشركة المؤرخ في ٢٥ ديسمبر ٢٠١٨.

مسئوليّة الإدارة

مجلس إدارة الشركة هو المسئول عن إعداد وعرض تقريره عن مدى تطبيق قواعد الحوكمة وفقاً للمذوج تقرير مجلس الإدارة الاستشاري المشار إليه في خطاب البورصة المصرية المؤرخ في ٢٥ ديسمبر ٢٠١٨، كما أن مجلس إدارة الشركة هو المسئول عن التأكيد من تطبيق قواعد الحوكمة وفقاً للتعليمات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية والدليل المصري لحوكمة الشركات الصادر بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٨٤ بتاريخ ٢٦ يوليو ٢٠١٦، وكذلك مسئول عن تحديد نقاط عدم الالتزام ومبرراتها.

مسئوليّة المراجع

تحصر مسؤوليتنا في إبداء استنتاج بشأن مدى التزام الشركة في إعداد وعرض تقرير مجلس الإدارة المشار إليه أعلاه بنمذج تقرير مجلس الإدارة الاستشاري المشار إليه في خطاب البورصة المصرية المؤرخ في ٢٥ ديسمبر ٢٠١٨، في ضوء الإجراءات التي تم أداؤها. وقد قمنا بمهام التأكيد المناسب وفقاً للمعيار المصري لمهام التأكيد رقم (٣٠٠) "مهام التأكيد بخلاف مراجعة أو فحص معلومات مالية تاريخية" ويطلب هذا المعيار الالتزام بمتطلبات السلوك المهني بما فيها متطلبات الاستقلالية.


ومن أجل التوصل لهذا الاستنتاج تضمنت اجراءاتنا الحصول بصورة أساسية على الأدلة من واقع الملاحظة والاستفسارات من الأشخاص المسؤولين عن إعداد وعرض تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة والإطلاع على المستندات عندما يكون ذلك مناسباً. ونحن نعتقد أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لاستنتاجنا.

وفقاً لمتطلبات الفقرة ٤٩ (د) من معيار رقم (٢٠٠٠) فقد انحصرت إجراءاتنا في الأمور القابلة للقياس بشكل دقيق ولم تتضمن الجوانب غير الكمية أو مدى فاعليتها أو صحتها أو اكتمالها ومنها إجراءات الإدارة للالتزام بقواعد حوكمة الشركات وكذلك تقييم أداء مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية والمخالفات والاحكام. ومن ثم لم تتم مسؤوليتنا أو إجراءاتنا لأغراض هذا التقرير التي تقييم مدى فاعلية نظام الرقابة الداخلية والالتزام بنظام الحوكمة وفاعليته.

وقد أعد هذا التقرير استيفاءً لمتطلبات المادة رقم (٤٠) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية وليس لأي غرض آخر. وبالتالي فهو لا يصلح للأستخدام إلا للعرض الذي أعد من أجله.

الاستنتاج


من رأينا أن تقرير مجلس الإدارة المرفق عن مدى تطبيق الشركة لقواعد الحوكمة المشار إليها أعلاه خلال السنة المالية المنتهية في ٢١ ديسمبر ٢٠١٨ يتضمن المعلومات وتم إعداده وعرضه في جميع جوانبه الهمة وفقاً لنموذج تقرير مجلس الإدارة الاسترشادي المشار إليه في خطاب البورصة المصرية إلى مجلس إدارة الشركة المؤرخ في ٢٥ ديسمبر ٢٠١٨.



حازم عبد المنعم منتصر

حازم حسن KPMG

سجل مراقبى الحسابات بالهيئة العامة للرقابة المالية
رقم (٢٢٥)



القاهرة في ٩ مايو ٢٠١٩